



Distr.
LIMITED

FCCC/CP/1999/L.3
2 November 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

البند ٤ (أ) من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى المنصوص عليها في الاتفاقية

البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ

قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، كل منهما في دورته الحادية عشرة، أن توصيا معاً مؤتمر الأطراف باعتماد مشروع المقرر التالي في دورته الخامسة:

مشروع مقرر -/م أ-٥

المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في

المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الثاني: المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة

الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية

إن مؤتمر الأطراف،

إنه يشير إلى الأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وبخاصة المواد ٤ و ٦

و ٧-٢ و ٩-٢ (ب) و ١٠-٢ و ١٢،

وإذ يشير إلى مقرريه ٩/م أ-٢ و ١١/م أ-٤ بشأن البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (أطراف المرفق الأول)،

وقد نظر في التوصيات ذات الصلة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ،

وإذ يلاحظ أن المبادئ التوجيهية المنقحة المتعلقة بإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية والمرفقة بالمقرر ٩/م أ-٢ تتطلب استيفاء لتحسين شفافية المعلومات الواردة في البلاغات، وتحسين اتساقها وقابليتها للمقارنة واكتمالها ودقتها،

١- يعتمد الجزء الثاني من المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بالبلاغات الوطنية، الوارد في الوثيقة FCCC/CP/1999/L.3/Add.1؛

٢- يقرر أن تستخدم الأطراف المدرجة في المرفق الأول الجزء الثاني من المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في إعداد بلاغاتها الوطنية الثالثة المقرر تقديمها في موعد لا يتجاوز ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ وفقاً للمقرر ١١/م أ-٤؛

٣- يطلب من الأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تقدم تقريراً مفصلاً عن أنشطتها المتصلة بالرصد المنتظم، وفقاً للمبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بإعداد التقارير عن أنظمة مراقبة المناخ العالمية، المعتمدة بموجب المقرر ٤/م أ-١^(١)، بالاقتران مع بلاغاتها الوطنية؛

٤- يبحث الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي لم تقدم بعد بلاغها الوطني الأول أو الثاني، بما فيها الأطراف التي أدرجت في المرفق الأول بموجب المقرر ٤/م أ-٣، أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن؛

٥- يبحث الأطراف المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية على مساعدة الأطراف المدرجة في المرفق الأول والتي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بالطرق الثنائية أو المتعددة الأطراف الملائمة، في الجوانب التقنية في إعداد البلاغات الوطنية.

(١) مشروع مقرر أوصى مؤتمر الأطراف باعتماده في دورته الخامسة بشأن المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير عن أنظمة مراقبة المناخ العالمية (FCCC/CP/1999/L.4 و Add.1).